

الذخيرة

التوراة على موسى والنصراني باء الذي أنزل الإنجيل وفي الكتاب يحلف في كل شيء له بال في جامع بلده وفي أعظم مواضعه وليس عليه استقبال القبلة ولا يعرف مالك اليمين عند المنبر إلا منبر النبي في ربع دينار فأكثر قال ابن يونس قال أشهب وإن قال والذي لا إله إلا هو لم يقبل منه وواء فقط لا يجزيه حتى يقول الذي لا إله إلا هو لأنه تحليف رسول الله قال مالك ولا يحلف قائما إلا من به غلبة وفي القسامة واللعان وفي ربع دينار فأكثر عند المنبر باء الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم وفي مساجد المدائن يحلف جالسا ويتحرى في المال العظيم والدماء واللعان الحلف في الساعات التي يحضرها الناس في المساجد ويجتمعون للصلاة وفي غير ذلك في كل حين وقال عبد الملك ومطرف الأيمان في الحقوق والدماء وغيرها باء الذي لا إله إلا هو للمسلم والكافر الكتابي وغيره قالا ويحلف الرجال والنساء قائمين مستقبلي القبلة في ربع دينار فأكثر عند منبر النبي وفي غير المدينة حيث يعظمون عند منبرهم وتلقاء قبلتهم وإن لم يبلغ الحق ربع دينار حلفوا جلوسا إن أحبوا وفي أقل من ذلك يحلف الرجل في الموضع الذي قضي عليه والمرأة في بيتها ومن لزمه الحلف عند المنبر ونحوه من المواضع فقال أحلف في مكاني فهو كنكوله وينتقل اليمين لخصمه قال ابن حبيب وإن كان مدعيا بطل حقه وقاله مالك قال مالك وعمل أهل المدينة وبيت المقدس ومكة يجلبون إلى مسجديهما في القسامة ولو بعدوا وفي سائر الأمصار من نحو عشرة أيام قال ابن عبد الحكم يستحب للإمام التخويف من اليمين وقد كتب ابن عباس إلى ابن أبي ملكية إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الآية